

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 23788 - إذا غاب القمر في الحمرة فهو لليلة وإذا غاب في البياض فهو لليلتين .
(خط في المتفق والمفترق عن ابن عمر وفيه : حماد بن الوليد ساقط متهم)